

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

بشأن منحة تصل قيمتها إلى خمسمائة وثمانية وتسعين مليون ين يابانى

لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل مستشفى الأطفال بجامعة القاهرة

والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

**ق ر ر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى خمسمائة وثمانية وتسعين مليون ين يابانى لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل مستشفى الأطفال بجامعة القاهرة والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ رمضان سنة ١٤١٧ هـ

( الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٩٧ م ) .

حسنى مبارك

القاهرة فى ٢٠ يونيو ١٩٩٦

صاحبة السعادة الدكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ١٥ سبتمبر ١٩٩٥ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل مستشفى الأطفال ، جامعة القاهرة (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع»).

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تعزيز المساهمة فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ٥٩٨,٠٠٠,٠٠٠ يـ (خمسمائة وثمانية وتسعين مليون يـ) ، (المشار إليها فيما يلى بـ «المنحة»).

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٣١ مارس ١٩٩٧ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعاية اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارـة الرعاية عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعىون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعىون فى حالة الرعاية اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعىون أو الاعتباريون فى حالة الرعاية المصريين) :

( أ ) منتجات وخدمات لازمة لإعادة تأهيل مستشفى الأطفال ،

جامعة القاهرة (المشار إليها فيما بعد بـ «التسهيلات» ) ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) أعلاه إلى موانئ

فى جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى

الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع

المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان

أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى ( أ ) ، (ب) من الفقرة

الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى

مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) .

وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات

المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى

العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة «٤» (والمشار إليها

فيما يلى بـ «العقود التى تم إقرارها» ) فى حساب يتم فتحه باسم حكومة

جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف

الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها

(ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك» ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم

البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة

جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

( أ ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإعادة تأهيل التسهيلات وإخلاء الموقع .

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراة في نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأي رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التى تم إعادة تأهيلها  
والمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و  
(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك  
التي تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق  
بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة  
جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى  
المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية  
الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ،  
وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة

ومفوض عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

القاهرة فى ٢٠ يونيو ١٩٩٦

صاحب السعادة السيد / كونيوكاتاكورا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتك المؤرخة اليوم والتي تنص على مايلى :

«أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ١٥ سبتمبر ١٩٩٥ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل مستشفى الأطفال ، جامعة القاهرة (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع»).

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تعزيز المساهمة فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ٥٩٨.٠٠٠.٠٠٠ يين (خمسمائة وثمانية وتسعين مليون يين) ، (والمشار إليها فيمايلى بـ «المنحة»).

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٣١ مارس ١٩٩٧ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين) :



( أ ) منتجات وخدمات لازمة لإعادة تأهيل مستشفى الأطفال ،  
جامعة القاهرة (المشار إليه فيما بعد بـ «التسهيلات» ) ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) أعلاه إلى موانئ  
فى جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى  
الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع  
المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان  
أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) ، (ب) من الفقرة  
الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى  
مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) .  
وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات  
المرتتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى  
العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة «٤» (والمشار إليها  
فيما يلى بـ «العقود التى تم إقرارها») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة  
جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى المصرف  
الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها  
(ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك» ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم  
البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة  
جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

- ( أ ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإعادة تأهيل التسهيلات وإخلاء الموقع .
- (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .
- (ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .
- (د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .
- (هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .



(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات التى تم إعادة تأهيلها والمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و  
(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وأنتى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

دكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

## قرار وزير الخارجية

رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٧

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١/٢٨ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى (خمسمائة وثمانية وتسعين مليون ين يابانى) لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل مستشفى الأطفال بجامعة القاهرة ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠ ؛ وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/١/٢٨ ؛

قرر:

( مادة وحيدة )

تنشر فى الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى (خمسمائة وثمانية وتسعين مليون ين يابانى) لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل مستشفى الأطفال بجامعة القاهرة ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠ ؛

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/٢/٤

صدر بتاريخ ١٩٩٧/٢/٢٢

وزير الخارجية

عمرو موسى